



قرار رقم ... 89... / 2023 بتاريخ 1.6.2023

بشأن الإعلان عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مكلف بمهمة بمجلس إقليم بنسليمان

إن رئيس مجلس إقليم بنسليمان:

- بمقتضى الظهير الشريف رقم: 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسب ما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.84 بتاريخ 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم.112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم، ولاسيما المادة 97 منه؛
- بناء على المرسوم رقم 22-21-579 صادر في 22 من محرم 1443 (31 اغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات العمالات والأقاليم والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- بناء على المرسوم رقم 2.80.645 الصادر بتاريخ 28 من صفر 1401 (5 يناير 1981) بإحداث منصب سام لمكلف بالدراسات في مختلف الوزارات؛
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 2521-21 الصادر في 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط و كفايات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات العمالات والأقاليم؛
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D 4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018، حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية؛
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم 7563 الصادرة في 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعات الجماعات الترابية؛
- بناء على الهيكل التنظيمي لإدارة مجلس الإقليم، والمؤشر عليه من طرف عامل إقليم بنسليمان بتاريخ 15 أكتوبر 2018.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يعلن رئيس مجلس إقليم بنسليمان عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مكلف بمهمة بمجلس إقليم بنسليمان.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح من أجل تعيين مكلف بمهمة في وجه المترشحات والمترشحين من جنسية مغربية الحاصلين إما على:

- شهادة للدراسات العليا أو شهادة تعادلها مع إثبات قضاء خمس (5) سنوات من الأقدمية في القطاع العام أو شبه العام أو الخاص بعد نيل الشهادة؛
- أو الإجازة أو شهادة تعادلها مع إثبات قضاء عشر (10) سنوات من الأقدمية في القطاع العام أو شبه العام أو الخاص بعد نيل الشهادة؛

المادة الثالثة :

- تحدد مهام منصب مكلف بمهمة والكفاءات المطلوبة حسب الملحق المرفق بهذا القرار:

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا برأي رئيس الإدارة التي ينتمي إليها المترشح في حالة ما إذا كان موظفا نظاميا:

- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها :

- الوثائق التي تثبت توفر المعني بالأمر على الشروط المطلوبة و كل وثيقة أخرى ذات صلة ببيان الخبرات والكفاءات المكتسبة خلال مساره العلمي والمهني وذات صلة بطبيعة المنصب المراد شغله:

- المادة الخامسة : تودع ملفات الترشيح في ثلاث (3) نظائر بمقر مجلس إقليم بنسليمان (مصلحة الموارد

البشرية والشؤون القانونية) خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية ابتداء من 06...2... أكتوبر 2023

إلى غاية يوم 03...1... نونبر 2023... كآخر أجل لقبول الترشيحات:

- المادة السادسة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع

الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية، ويعلق بمقر عمالة إقليم بنسليمان ومجلس إقليم بنسليمان.

حرر في بنسليمان بتاريخ: 06...1... أكتوبر 2023

تأشيرة السيد عامل إقليم بنسليمان

رئيس مجلس إقليم بنسليمان



عامل إقليم بنسليمان

إمضاء سمير الزيردي



رئيس مجلس الإقليم
عبد الفتاح زردي